

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٦

بتفوضىض الوزراء في الاختصاص باعارة شاغلى الوظائف العليا

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٩٦ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

**قرر :**

(المادة الأولى)

يفوض السادة الوزراء كل فيما يخصه في إصدار قرارات الإعسار الخاصة  
بشاغلى الوظائف العليا بالوزارة والجهات التابعة لها وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٤٧  
لسنة ١٩٧٨ المشار إليه .

(المادة الثانية)

على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٤١٦ هـ

(الموافق ٨ يناير سنة ١٩٩٦ م) .

**حسني مبارك**